|  |  |
| --- | --- |
| **المشاورة الافتراضية لأعضاء المجلس** **التي تبدأ في 9 يونيو 2020** |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة VC/9-A**  **29 مايو 2020**  **الأصل: بالإنكليزية** |

|  |  |
| --- | --- |
| **اسم الدولة العضو (الدول الأعضاء) مقدمة المساهمة:** | **تونس** |
|  |  |
| **عنوان الوثيقة:** | **تنفيذ القرار 559 (WRC-19) تبليغ جديد بشأن الحزمة TUN27200 بموجب المادة 4** |
|  |  |
| **الإحالة إلى مشروع جدول أعمال المشاورة الافتراضية:** | [**الوثيقة**](https://www.itu.int/md/S20-CL-C-0027/en) **C20/27** |
|  |  |

|  |
| --- |
| **تعليقات تتعلق بالوثيقة C20/27**  تسترعي هذه الوثيقة انتباه المجلس إلى مسائل تتعلق بتنفيذ القرار 559 (WRC-19) مقدمة من الإدارة التونسية.  تنص المادة 44 من دستور الاتحاد على ما يلي: *"عندما تستعمل الدول الأعضاء نطاقات الترددات لخدمات الاتصالات الراديوية، عليها أن تأخذ في الحسبان أن الترددات الراديوية والمدارات المصاحبة لها بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض هي موارد طبيعية محدودة، يجب استعمالها استعمالاً رشيداً وفعّالاً واقتصادياً طبقاً لأحكام لوائح الراديو، ليتسنى لمختلف البلدان أو لمجموعات البلدان سبل النفاذ المنصف إلى هذه المدارات والترددات، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، والموقع الجغرافي لبعض البلدان".*  وتنص المادة 11 من التذييل 30 على أن: *"تخصيص الحزمة TUN27200 هو تخصيص معد لتأمين تغطية الجزائر وليبيا والمغرب وموريتانيا وتونس بعد موافقة البلدان المعنية. ويمكن استعماله عند الحاجة مع خصائص الحزمة TUN15000".*  وتأثرت المواقع المدارية المحجوزة للبلدان النامية نتيجةً لنقص الموارد اللازمة لإجراء التنسيق المناسب.  واعتمد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19) القرار 559 الذي سيساعد الإدارات التي لها تخصيصات متأثرة وواردة في خطة التذييلين 30 وA30، على استبدالها. وعليه، لا ينبغي تطبيق رسوم استرداد التكاليف.  ويهدف القرار 559 (WRC-19) إلى تغطية الأراضي الوطنية للإدارات المعنية. وبالإشارة إلى هذا القرار، ساعد مكتب الاتصالات الراديوية في الاتحاد الإدارات المعنية على إيجاد مواقع مدارية جديدة وطيف الترددات المرتبط بها.  وفي إطار نتائج البند 4.1 من جدول أعمال المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019، قدمت تونس مقترحاً لاستبدال الحزمة TUN27200 وأرسلته في 1 أبريل 2020 إلى مكتب الاتصالات الراديوية. ومع ذلك، لم يقبل مكتب الاتصالات الراديوية المقترح بموجب الإجراء الخاص المنصوص عليه في القرار 559 (WRC-19).  وقدمت الإدارة التونسية التخصيص الجديد للحزمة TUN27200 بموجب الإجراء المنصوص عليه في المادة 4 من التذييلين 30 وA30.  السبيل المقترح للمضي قدماً  رداً على الشواغل المذكورة أعلاه، تطلب تونس إلى المجلس أن يدرج في محضر اجتماعه النص التالي:  *"نظر الاجتماع الافتراضي التشاوري للمجلس الذي عُقد في الفترة من 9 إلى 15 يونيو 2020 في الجهود المكثفة التي بذلها مكتب الاتصالات الراديوية في الاتحاد لمساعدة إدارات الإقليم 1 المعنية بالقرار 559 على تحديد مواقع مدارية مناسبة وطيف ترددات مناسب (المشار إليها فيما بعد بالتبليغات المقدمة بموجب القرار 559) لتحل محلّ التخصيصات المتأثرة والمتعلقة بخطة الخدمات الإذاعية الساتلية في التذييلين 30 وA30، وأعرب عن تقديره لهذه الجهود.*  *ويكلف المجلس مكتب الاتصالات الراديوية بعدم تطبيق أي رسوم لاسترداد التكاليف بشأن التبليغ المتعلق بالحزمة TUN27200. "* |

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ